

مواضع البول الأربعة

قال الشيخ في الجراب (٢٩/١):

قال أبو العباس الونشريسي ناظما مواضع البول بالنسبة للبائل وحكمها

بالتاهر الصلب اجلس وقم لرخو نجس

والنجس الصلب اجتنب واجلس وقم إن تعكس

والأصل في هذا تقسيم بعض الفقهاء لتلك المواضع حسبنا في توضيح الشيخ خليل إلى أربعة أقسام:

الأول الموضع الطاهر الرخو كالرمل جاز فيه القيام والجلوس والجلوس أولى لأنه أستر.

الثاني الرخو النجس، يجب فيه القيام خوفا من تنجس الثياب .

الثالث الصلب النجس يجب اجتنابه ولا يبال فيه.

الرابع الصلب الطاهر تعين الجلوس خوف تطاير الرشاش إليه.

قلت: وهذا تقسيم له حظ من النظر والدار فيه على اجتناب تطاير البول ، فإن أمن تعين الجلوس،

وهاذا أحسن وجوه الجمع بين حديثي النهي والبول من قيام.